

بلاغ

قبل فاتح يوليوز 2021 إلغاء الذعائر والغرامات والزيادات وصوائر التحصيل

تنتهي المديرية العامة للضرائب إلى علم الخاضعين للضرائب، أن المادة 6 مكررة من قانون المالية لسنة 2021 أقرت الإلغاء الكلي أو الجزئي للذعائر والغرامات والزيادات وصوائر التحصيل المتعلقة بالضرائب والواجبات والرسوم، الصادر في شأنها أمر بالتحصيل قبل فاتح يناير 2020 والتي ظلت غير مستخلصة إلى غاية 31 دجنبر 2020.

الإلغاء الكلي

ابتداء من فاتح يناير 2021، يستفيد الخاضعون للضرائب من الإلغاء الكلي للذعائر والغرامات والزيادات وصوائر التحصيل المتعلقة بالضرائب والواجبات والرسوم، الصادر في شأنها أمر بالتحصيل قبل فاتح يناير 2020، والتي ظلت غير مستخلصة إلى غاية 31 دجنبر 2020. وللاستفادة من هذا الامتياز، يجب على الخاضعين للضرائب أن يقوموا تلقائيا بتسديد أصل الضرائب والواجبات والرسوم قبل فاتح يوليوز 2021. غير أنه لا يجب أن تكون هذه الضرائب موضوع مسطرة تصحيح لأساس فرض الضريبة، قد أفضت قبل فاتح يناير 2021 إلى:

- إبرام صلح مكتوب مقرون بإصدار للضريبة قبل هذا التاريخ؛
- أداء جزئي أو كلي لهذه الذعائر والغرامات والزيادات وصوائر التحصيل خلال السنوات المالية.

الإلغاء الجزئي

أما بالنسبة للمدينين فقط بالغرامات والذعائر والزيادات وصوائر التحصيل غير المستخلصة إلى غاية 31 دجنبر 2020، عدا أصل الضريبة، فيمكنهم الاستفادة من تخفيض قدره 50% من هذه الغرامات والذعائر والزيادات والصوائر، شريطة أداء 50% المتبقية قبل فاتح يوليوز 2021.

